مجلة ساحل المعرفة للعلوم الإنسانية والتطبيقية
Sahel Almarifah Journal of Humanities and Applied Sciences
تصدر عن الاكاديمية الليبية فرع الساحل الغربي
المجلد الأول - العدد الثاني – 2025 – الصفحات (113-139)

التنظيم الدولي ومراحل تطوره

نوري محمد مسعود معيميد
كلية الدراسات العليا للعلوم الأمنية والقانونية بوزارة الداخلية، طرابلس
nourimohammed1821964@gmail.com

The International Organization and Its Stages of Development

Nouri Mohammed Muaimeed
College of Graduate Studies for Security and Legal Sciences of the Ministry of Interior, Tripoli

Abstract

This study focuses on the international organization and its stages of development since ancient times. It explores how early civilizations established treaties and agreements as a means of communication between states and empires. The research highlights the evolution of the international community and the different forms of interaction between ancient civilizations, whether during times of peace or war.

The study also examines the historical development of international organization and the formation of treaties among ancient nations. These included alliances made between two or more states to strengthen their bonds of friendship — such as the treaty concluded by ancient Rome in 493 B.C. with a group of Latin cities, known as the Latin League. Other examples include peace treaties, like the one signed between Carthage and Rome in 279 B.C., as well as protection treaties.

Additionally, the research discusses the establishment of the League of Nations, its origins, and the reasons for its collapse. It also covers the emergence of the United Nations, outlining its main branches and its essential role in maintaining international peace and security. This summary provides an overview of the key themes and findings addressed in the study.

Key words: International organization, United Nations

الملخص

اقتصر نطاق الدراسة لموضوع التنظيم الدولي ومراحل تطوره منذ العصور القديمة ومعرفتهم لإبرام المعاهدات والاتفاقيات والتي كانت من وسائل التواصل بين الدول والامبراطوريات القديمة فقد تضمن البحث من خلال عرض مراحل التطور للمجتمع الدولي وطرق التواصل بين الحضارات القديمة، سواء كان ذلك في أوقات السلم او الحرب.

فقد اشتمل البحث على التطور التاريخي للتنظيم الدولي وبيان ما توصلوا اليه من ابرام معاهدات بين الدول القديمة، فقد عرفوا ابرام معاهدة التحالف والتي كانت تبرم بين دولتين او أكثر لتقوية روابط الصداقة بينهم، والتي منها المعاهدة التي ابرمتها روما قديماً في عام 493 ق.م مع مجموعة من المدن اللاتينية والتي عرفت بالحلف اللاتيني، كما ابرمت معاهدة السلام ومنها المعاهدة التي ابرمت بين قرطاجة عام 279 ق.م مع روما، وكذلك عرفوا معاهدة الحماية.

كما احتوت الدراسة على التعريف بمنظمة عصمة الأمم ونشأتها ومراحل انهيارها، وتناولت الدراسة ظهور منظمة الأمم المتحدة وبيان فروعها ودورها في حفظ السلم والامن الدوليين، فهذه لمحة توضح ملخص اهم ما اختصت به هذه الدراسة.

الكلمات المفتاحية: التنظيم الدولي، منظمة عصمة الأمم، منظمة الأمم المتحدة

مقدمـة :

عانت البشرية عبر التاريخ من الحروب والنزاعات المسلحة، التي كان أشدها الحربين العالميتين الأولى والثانية، واللتين تأثر بهما العالم بأسره سواءٌ بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وقد دفعت تلك الحروب المجتمع الدولي– وعلى رأسه الدول الكبرى آنذاك– إلى ضرورة إنشاء منظمة دولية أُتفق على تسميتها عُصبة الأمم، محاولةً منهم لحل النزاعات بالطرق السلمية عن طريق هذه المنظمة، إلا أنها لم تحقق ما كانوا يصبون إليه من تطلعاتٍ في حل النزاعات بالطرق السلمية، وهذا ما يؤكده قيام الحرب العالمية الثانية، حيث أدرك المجتمع الدولي حاجته إلى إنشاء منظمة دولية تكون أكثر فاعليةً من عُصبة الأمم، وبالفعل بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية قامت الدول المنتصرة في هذه الحرب بالإعلان عن تشكيل منظمة الأمم المتحدة بدلاً من عُصبة الأمم التي لم تحقق الغرض الذي أُنشئت من أجله، تكون هي الأداة الرئيسية للشرعية الدولية، التي يُسند إليها حفظ السلم والأمن الدوليين، بحيث تستمد هذه المنظمة قوتها من سلطاتٍ أقوى، وتدابير أوسع، مما كانت عليه في عهد العُصبة، ولكي تنفذ هذه التدابير ولو جبراً عند الاقتضاء أي حتى إذا وصل الأمر إلي استخدام القوة المسلحة، تأسست

الأمم المتحدة لتحل محل عُصبة الأمم، وتكون بديلًا عنها في حفظ السلم والأمن الدوليين، ولتكون أملاً لشعوب العالم في الخلاص من الحروب وإقامة قواعد السلام على أسس ثابتة وراسخة، كما كان المجتمع الدولي بحاجة ماسة إلى جهةٍ تنفيذيةٍ مزودةٍ بسلطاتٍ محددة، تكون هي الضامن لتنفيذ قراراته، وتكفل تحقيق الأهداف التي استند عليها في تأسيس المنظمة الدولية، وبالأخص فيما يتعلق بمنع قيام حروب جديدة بأساليب مختلفة وأليات حديثة.

ونتيجةً للأضرار المادية والبشرية التي لحقت أغلب دول العالم بعد أن وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها، وكان من أهم الأسباب التي أشعلت حماس صناع القرار في العالم من أجل حشد الأصوات اللازمة لوضع ميثاق الأمم المتحدة لغرض تسوية النزاعات الدولية والإقليمية؛ وذلك بتسوية النزاعات وحماية حقوق الإنسان، وقد تجسدت هذه الأخيرة فعلياً بإنشاء منظمة الأمم المتحدة، وكان لجهازها الرئيسي "مجلس الأمن الدولي" كل الأهمية بالنظر إلى الاختصاص الذى أُوكل إليه، وهو حفظ السلم والأمن الدوليين، من خلال الاضطلاع بدوره وتسوية أي نزاع من شأنه تهديد السلم والأمن الدوليين، ورغبة في تمكين المجلس من تحقيق أهدافه وإدراك غايته الأساسية اعترف له ميثاق الأمم المتحدة بحق إصدار القرارات الملزمة وسلطة التدخل في المنازعات الدولية بغض النظر عن مدى موافقة الدول المتنازعة أو معارضتها، فينظر في إمكانية تسويتها سلمياً بالوسائل الدبلوماسية، أو من خلال تدابير المنع والقمع العسكرية وغير العسكرية المنصوص عليها ضمن الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في الكشف عن دور الدول دائمة العضوية في حفظ السلم والأمن الدوليين، ومدى إسهامها في ذلك، على غرار ما ميزها به ميثاق الأمم المتحدة بأن منحها حق الاعتراض عن القرارات دون غيرها من الدول غير ذات العضوية الدائمة بالمجلس.

أسباب اختيار الموضوع

1- لما للموضوع من أهمية وتأثير على المجتمع الدولي.

2- رغبة الباحث في توضيح ما حققه مجلس الأمن مند تأسيسه.

3- بيان مدى خطورة حق الفيتو على المجتمع الدولي.

4- مدى تأثير قرارات مجلس الأمن على الدول المتنازعة.

5- العمل على إصلاح مجلس الأمن الدولي.

أهداف الدراسة:

1- بيان دور مجلس الأمن وجهوده في حل النزاعات بين الدول.

2- توضيح إيجابيات وسلبيات مجلس الأمن الدولي.

منهج الدراسة:

اتبع الباحث المنهج التاريخي السردي التحليلي أحيانًا لبعض القضايا، وذلك من أجل متابعة الدور الذي لعبته الدول دائمة العضوية بمجلس الأمن في مجال تحقيق السلم والأمن الدوليين منذ نشأة منظمة الأمم المتحدة وتكوين مجلس الأمن.

إشكالية الدراسة:

تتمثل إشكالية الدراسة حول توظيف دور الدول الخمس دائمة العضوية بمجلس الأمن الدولي في ظل ما تملكه من امتيازات من حيث العضوية والتصويت كان لتحقيق مصالحها أم كان لأنهاء الصراعات والنزاعات التي تحدث بين الدول لغرض تحقيق السلم والأمن الدوليين، كما تظهر الإشكالية واضحة بعد رفع الغطاء عن كيفية التوفيق بين الدول دائمة العضوية عند تصويتها على النزاعات المعروضة على المجلس.

تساؤلات الدراسة:

- هل يجوز للدول دائمة العضوية دون غيرها تقرير مصير المجتمع الدولي بأسره؟

- ما الآثار المُترتبة على استخدام الدول دائمة العضوية لحق الفيتو؟
- ما دور الدول غير دائمة العضوية بمجلس الأمن الدولي؟
- ما مدى تأثير الأعضاء غير الدائمين بمجلس الأمن في القرارات الصادرة عنه؟

الدراسات السابقة:

تظل الدراسات السابقة هي المعين الذي استند إليه الباحث في هذه الدراسة التي تُعني بالدول دائمة العضوية بمجلس الأمن الدولي ودورها في حفظ السلم والأمن الدوليين إلا أن نُدْرة المادة العلمية أمر يعاني منه الطلبة والبُحاث، فتوفرها ينعكس على موضوع الدراسة من حيث التوسع فيه وتناوله من جميع جوانبه، وبما يوافق الأفكار التي تدور في ذهن الباحث.

فرغم نذرتها وإن وجدت فهي مبعثرة هنا وهناك بين كثير المراجع فإن الباحث حاول جمع مادة هذه الدراسة من عديد المصادر والمراجع والرسائل العلمية حتى يضفي على الموضوع طابع الشمولية، التي من أهمها:

1- حسام أحمد محمد هنداوي. حدود سلطات مجلس الأمن في ضوء قواعد النظام العالمي الجديد، دار النهضة العربية للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1994م.

تناولت هذه الدراسة التنظيم القانوني لسلطات مجلس الأمن في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين في بابها الأول وسلطت الضوء على تشكيل مجلس الأمن وأثره على ممارسة اختصاصات وبيان العضوية في المجلس والتعريف بالعضوية الدائمة فيه وغير الدائمة.وأعطى المؤلف في هذه الدراسة في جانب آخر سُلطات مجلس الأمن الدولي في حفظ السلم والأمن الدوليين مبيناً سلطته في تسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية.وأيضاً سلطته من حيث دعوة الأطراف المتنازعة لحل منازعاتها بالطرق السلمية.وبالحديث عن سلطات مجلس الأمن من أهتم هذا المرجع بسلطات مجلس الأمن في حالةِ تهديد السلم أو الإخلال به أو وقوع عدوان والأساس القانوني لاتخاذ مجلس الأمن التدابير المنصوص عليها في الفصل السابع من الميثاق.

2- مفتاح عمر درباش. دور مجلس الأمن في تسوية المنازعات وحفظ السلم والأمن الدوليين، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا، 2007م.

وأهم ما جاء فيه بالنسبة لموضوع الدراسة هو دور مجلس الأمن الدولي في التسوية السلمية للمنازعات وحفظ السلم والأمن الدوليين، واندرج تحت هذا العنوان سلطات مجلس الأمن في تسوية المنازعات الدولية مبتدئاً في المبحث الأول للفصل الأول بالنظر في تشكيل مجلس الأمن والعضوية فيه أما المبحث الثاني فأخذ النظر إلى سلطات مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين وتعلق المبحث الثالث في الفصل نفسه بأثر التصويت واستعمال حق النقض في مجلس الأمن.

3- محمد العالم الراجحي. حول نظرية حق الاعتراض في مجلس الأمن، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا، 1989م.

بالتوقف عن أهم مواضيعهِ كان الفصل الأول منه معنوناً بحق الاعتراض في عهد عصبة الأمم آخذاً بعين الاعتبار الحديث عن نشأة العصبة وماهيتها والوضع الدولي إبان قيام العصبة وصلة حق الاعتراض بفشل العصبة، وأيضاً الفصل الثاني كان ذا أهمية بالنسبة لموضوع الدراسة الذي يحمل عنوان حق الاعتراض في ميثاق الأمم المتحدة شارحاً لمراحل نشأة الأمم المتحدة والمصادقة على ميثاق الأمم المتحدة. والوظائف الرئيسة لمجلس الأمن المذكور في الفصل السابع.

4- جمال علي محي الدين. دور مجلس الأمن في تحقيق السلم والأمن الدوليين، دار وائل للنشر، 2013م.

ما يهم موضوع الدراسة هو ما جاء به المبحث الثاني من الفصل الثالث بعنوان دور مجلس الأمن والأمين العام في تحقيق السلم والأمن الدوليين والمبحث الثاني من الفصل الرابع وهو دور حق الفيتو داخل مجلس الأمن والمبحث الثالث الفصل نفسه حق الفيتو في ظل المتغيرات الدولية الجديدة.

5- عبدالله علي عبو. المنظمات الدولية " الأحكام العامة وأهم المنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة "، دار قنديل للنشر والتوزيع، 2014م.

وأهم ما اعتمدت عليه الدراسة هو الفصل الأول الذي يحمل عنوان المنظمات الدولية العالمية الشاملة وذلك من خلال المبحث الأول بعنوان منظمة عصبة الأمم والمبحث الثاني بعنوان منظمة الأمم المتحدة.

تقسيم الدراسة :

قسمت الدراسة الى ثلاثة مطالب : اختص الاول بإعطاء لمحة تاريخية عن التطور التاريخي للتنظيم الدولي؛ والثاني اقتصر إلى عصبة الأمم المتحدة نشأتها وأسباب انهيارها , والثالث اختص بدراسة ظهور منظمة الأمم المتحدة وفروعها .

وأخيراً استجمع الباحث خلاصة ما توصل إليه من نتائج وتوصيات.

التنظيم الدولي ومراحل تطوره

خُيّل للعالم عند إنشاء الأمم المتحدة بآنها فاتحة عهد سلام ووئام دائم بين الشعوب، فعقدت آمال كبيرة عليها بعد ان أخفقت عصبة الأمم في تحقيق استتباب السلم والأمن الدوليين، وأيضاً استخدام القوة في العلاقات الدولية كما ينبغي، مما أدى إلى اندلاع الحرب العالمية الثانية والإطاحة بعصبة الأمم، وإحلال منظمة الأمم المتحدة بدلاً عنها[1].

وإن ما يحدث في وقتنا الحاضر من نزاعات وخلافات وحروب بين الدول والمجتمعات نتيجة التنافس بينها ودفاع الدول عن مصالحها ووجودها كان له جذور تاريخية في السابق يتمثل في الاتفاقيات التي كانت موجودة منذ بداية التواصل بين المجتمعات القديمة، التي منها اتفاقيات ومعاهدات كان لها وجود تاريخي منها ما يتعلق بترسيم الحدود مثل ما هو موجود في وقتنا الحالي سواء كانت لغرض رسم الحدود البحرية أو البرية وغيرها من الاتفاقيات، فما شاهده العالم من حروب وصدامات

بين المتناحرين في أوروبا أثناء الحرب العالمية الأولى تولد عنه إنشاء عهد عصبة الأمم متأملين من ورائها إنهاء الحروب التي فتكت بهم وخلفت القتل والدمار وفي مثل هذه الظروف كان من الطبيعي وجود منتصر ومهزوم وقوي وضعيف ما يجعل الطرف المنتصر دائما هو من يملى شروطه ويفرض ما يخدم مصالحه التي لا تنتهي فإن الدولة صاحبة النفوذ والقوة هي من تفرض رأيها وفي حالة نقض الاتفاق المبرم بين الطرفين يمكن تدخل حَكَم بين المتنازعين لعقد وساطة بينهما ما يولد اتفاق آخر جديد والموجود حالياً من معاهدات تحالف تضم مجموعة دول يعرفون بالحلفاء ضد دولة أخرى وتكون فيه الدولة ذات القوة الاقتصادية والعسكرية والسياسية هي التي تقود هذا التحالف والراعية له في الوقت الذى كان فيه الطرف المهزوم يبحث عن حل يُوقف هذه النزاعات والحروب التي أنهكت كاهله.

وهذا ما ستتناوله الدراسة من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول : التطور التاريخي للتنظيم الدولي

قبل الحديث عن منظمة عصبة الأمم سوف تتطرق الدراسة الى المعاهدات والاتفاقيات والرسائل التي تعتبر من طرق التواصل بين الشعوب والدول التي عن طريقها تترجم علاقاتهم في حالات السلم أو الحرب كان موجوداً منذ قدم التاريخ وكلما تطورت الحياة من جميع نواحيها زادت الحاجة إلى تواصل العلاقات بين الدول وفق الآتي:

المعاهدات والاتفاقات التي ابرمت بين الدول قديما

حيث بدأ الاتصال بين أعظم الحضارات في حالات السلم والحرب التي ظهرت وتنوعت نتيجة لاستقرار المجتمعات القديمة على ضفاف الأنهار والوديان والعيون الذى كان نتيجته معرفتهم للزراعة وتربية الحيوانات مما ساعدهم على توفير غذائهم بسبب هذا التطور في الحياة وضروراتها توصلت المجتمعات القديمة إلى طرق للتواصل فيما بينها عن طريق إبرام المعاهدات والمراسلات في حالات السلم والحرب[2].

ولازدهار التجارة وتبادل المنافع الأثر الكبير في توجه المجتمع القديم إلى السلم بدل العداء الأمر الذي جعلهم يبحثون عن طرق لتوطيد العلاقات بينهم ما جعل الإمبراطوريات والممالك والدول تسعى إلى تحقيق السلام بين بعضهم عن طريق إبرام المعاهدات التي كان لها الدور الكبير في حل المنازعات بين الشعوب وتسوية الخلافات بينهم بالطرق السلمية وكذلك من شأنها تنظيم طرق التعامل بين الدول والممالك قديماً.

ومن أقدم المعاهدات في مجال حل النزاعات والخلافات بين الدول هي التي أُبرمت في عام 1270ق.م بين رمسيس الثاني ملك مصر الفرعونية مع الملك الحبشى حتسويل الثالث حيث وضعت حداً لسلسلة طويلة من الحروب الطاحنة بينهما ما رتب عنها إنهاء الحرب والسيطرة على منطقة الشرق الأدنى القديم لمصر وللحيثيين.

وما يؤكد على ذلك أنه قد عُثِر على نسختين من هذه المعاهدة إحداهما كتبت باللغة الأكادية والأخرى باللغة الهيروغليفية حيث جاء فيها دوام حالة السلم والصداقة بين الطرفين وعدم إيواء المحاربين من الطرفين[3].

وعُثر أيضاً على ألواح تحتوى بعضها على نصوص معاهدات عُقدت بين الدول القديمة أنداك ويحوى بعضها الأخر على رسائل متبادلة بين ملوك تلك الدول.

ما يؤكد أن التاريخ سجل مثل هذه الأحداث ومن أهم الألواح المعثُور عليها ما يرجع تاريخه إلى بداية الألفية الثالثة قبل الميلاد يحتوى على نصوص تتعلق بتنظيم الحدود بين دولتين قائمتين في بلاد ما بين النهرين بسبب نزاع قام بينهما حول حدودهما هما دولة "لكش" ودولة "أوما" حيث اتفقتا على تسوية النزاع عن طريق وضع علامات لتعيين حدود كلتيهما إلا أنه تجدد النزاع بينهما إثر نقض دولة "أوما" لهذه المعاهدة[4].

بسبب فرض حدود جديدة كانت تصب في مصلحة دولة " لكش " عن طريق اقتطاع جزء من إقليم دولة " أوما " وترك جزء أخر منطقة فاصلة بين الدولتين إلا أنه سرعان ما تجدد النزاع بين الدولتين مرة أخرى عندما استطاع ملك دولة " أوما " استرجاع ما تم اقتطاعه من أراضي بلاده، وهذا ما جعل حاكم دولة " كيِش " يتدخل حكماً بين الطرفين ما نتج عن هذه الوساطة عقد اتفاق بين دولة " أوما " ودولة "لكش".

ومن المعاهدات التي أُبرمت منذ القدم معاهدات تحالف أظهرتها ألواح عثر عليها موثق بها معاهدات تحالف حكّام بابل وحكّام دولة " لارسا " التي أُريد منها القضاء على دولة " أيش " ومن الاتفاقيات المُكتشفة تلك التي كانت تهدف إلى تطويق مملكة بابل، وتمت بين الملك الأشوري شمس أدد ودولة ماري، والتحالف بين ريمش حاكم لارسا ومملكة أيشنونا قبل سيطرة حمورابي على هذه الدول والقضاء عليها.

وكانت من صور التواصل بين الدول والمجتمعات قديماً الرسائل التي كان أشهرها رسالة أحد فراعنة مصر إلى ملك أشور يهدف إلى عقد اتفاق بينهما في فترة القرن الرابع عشر قبل الميلاد ما أغضب أحد ملوك الحيثيين الذين كانوا يسيطرون على جزء كبير من بلاد ما بين النهرين فأرسل رسالة إلى فرعون مصر يذكره فيها بما بينهما من مودة وتحالف[5].

وكان للرومان باعٌ في إبرام المعاهدات بينهم وبين الشعوب الأخرى في وقتي السلم والحرب لما كان لها من دور أساسي في تنظيم العلاقات.

فأنشأت روما العديد من المعاهدات التي تنوعت موضوعاتها وعدت بمثابة تشريع دولي بين الدول القديمة وكان الهدف من تلك المعاهدات بالدرجة الأولى توطيد العلاقات مع الشعوب الأخرى، وأحياناً إلى تحقيق التعاون المتبادل بينهم وبين الدول الأخرى في شتى المجالات التجارية والعسكرية وغيرها من الأغراض.

ولما للإمبراطورية الرومانية من صولات وجولات من عقد الاتفاقيات والمعاهدات على أنها صورة من صور التواصل بين الدول والإمبراطوريات الأخرى فقد قسم الرومان المعاهدات التي أبرموها مع حكام الدول الأخرى أو بين ممثليهم من قادة الجيوش وحكام الأقاليم إلى ثلاثة أنواع هي:

أولا : معاهدة التحالف: تعني تلك التي تُبرم بين دولتين أو أكثر لتقوية روابط الصداقة والتحالف بينهما، ومن أمثلة هذه المعاهدة تلك التي أبرمتها روما عام 493ق.م في بداية العصر الجمهوري مع مجموعة المدن اللاتينية التي عرفت بالحلف اللاتيني في العصر الجمهوري قبل أن تفرض روما سيطرتها[6].

ونصت هذه المعاهدة على أنه على كل الأطراف أن تسخر كل ما لديها من قوة لمساعدة من يتعرض منها للعدوان وجاء فيها أيضاً أن السلام سيظل بيننا ما بقيت الأرض والسماء ولن تتعدى أياً منّا على الأخرى.

ثانيا : معاهدة السلام: وتنص هذه المعاهدة على إنهاء حالة الحرب وإحلال السلم بين دولتين متحاربتين ومن أمثلتها المعاهدة التي أبرمتها روما مع قرطاجة عام 279ق.م ونصت على السماح لرعاياها بالعمل والتجارة على أراضي الأخرى وذلك وفق ما هو مسموح به في تشريعات كلتيهما, أيضاً المعاهدة التي أبرمت قبل نشوب الحرب البونية بين روما وقرطاجة وهما طرفا هذه المعاهدة في عام 348ق.م وباعتبار أن قرطاجة كانت أقوى دول العالم القديم في ذلك العصر حيث حظرت على السفن الرومانية الإبحار في محيط الموانئ الخاضعة لسيطرتها في البحر المتوسط حمايةً لتجارتها البحرية مما يدل على أن هذه المعاهدة أملتها قرطاجة على روما وهي في قمة مجدها وزيادةً على ذلك فرضت تطبيق قوانينها وقضائها على كل من يمارس أعمال التجارة من الرومان على أراضيها وشواطئها[7].

وهذا ما يؤكد أن هيمنة الطرف القوى وسيطرته الدائمة على ما تم من اتفاقيات ومعاهدات في جميع المجالات موجودة من قدم العصور أما الدول أطراف المعاهدات التي ارتبطت مع روما بمعاهدات

تحالف ضمنت لهم حقوقهم وحريتهم أثناء وجودهم على الأرض الرومانية فبذلك عُدَّ الأجانب حلفاء لروما وليس من أعدائها.

ثالثا : معاهدة الحماية: وهى التي يفرض فيها المنتصر شروطه على المهزوم.

ومن أمثلة هذه المعاهدات التي تجسدت في فرض المنتصر شروطه على المهزوم تلك المعاهدات التي أبرمت بين روما وقرطاجة بعد هزيمة الأخيرة في معركة جزر ايفاتاس بالقرب من الساحل الغربي لصقلية الأمر الذى جعلها تأمر قائد جيوشها بصقلية بالتفاوض مع القنصل الروماني جايوس لوتايتوس قاتولوس وتوقيع معاهدة صلح معه واشترط فيها الرومان مايلى[8]:

- انسحاب جيوش قرطاجة من صقلية.
- دفع تعويض مالي لروما قيمته 3200تالنت أي ما يعادل ثلاثة أرباع مليون جنيه إسترليني على أقساط مدة عشرين سنة.
- الالتزام بعدم محاربة ملك سرقوسة وحلفائه.

مما جعل قرطاجة تفقد مكانتها وقوتها العسكرية بعد قبولها بشروط هذه المعاهدة المجحفة.

وبسبب انتصار روما على قرطاجة في معركة زاما هيئ لها ذلك إبرام معاهدة أخرى عام 201ق.م ففرضت على قرطاجة المنهزمة معاهدة صلح واستسلام جردتها من مقومات القوة العسكرية والسيادة السياسية على أراضيها فنصت على:

- إجبار قرطاجة بأن تتخلى على أسطولها الحربي وعن الفيلة.
- إلزام قرطاجة على التخلي عن جميع أراضيها بشبه الجزيرة الأيبيرية وعن جزر البليار.
- الاشتراط على قرطاجة بأن تأخذ موافقة روما قبل الدخول في أي حرب ضد أي كان.

- منع الملك النوميدى "ماسينيسا" حق المطالبة بالأراضي التي سبق أن ضمتها قرطاجة من أراضي النوميديين.

وكانت المعاهدات مشروعة في الإسلام إذا حققت مصلحة المرسلين العامة.

كما أُجيز التعاهد مع غير المسلمين إذا كان في ذلك صلاح الدين.

وأبدت آيات عديدة في القرآن الكريم عقد المعاهدات مع غير المسلمين سواء في السلم أم في الحرب ومنها قوله تعالى (وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم)[9] وقوله تعالى (يا أيها الذين أمنوا أوفوا بالعقود)[10] وقول الله تعالى (وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولا)[11] فيستدل من ذلك أن الإسلام جعل الوفاء أو الالتزام بالمعاهدات من الإيمان، وليس تدبيراً سياسياً للمراوغة والمُكر فالإسلام دستور يعظم العهود ويرعى المواثيق بدليل قوله تعالى (الذين يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق)[12].

ولم تخل أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام من الحث على الالتزام بالمعاهدات والاتفاقيات والمواثيق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا إيمان لمن لا أمان له، ولادين لمن لا عهد له" [13].

وفي ضوء ما تقدم سرده من الاتفاقيات والمعاهدات التي أُبرمت في العصور القديمة بين دول وممالك في مختلف المواضيع والأغراض فجاء منها بشأن السلام وأخرى لغرض التحالف والدفاع المشترك ومن هذه المعاهدات يُعْنى برسم الحدود وأخرى في الأغراض التجارية ومعاهدات الحماية التي يفرضها الطرف المنتصر على المهزوم. ولم تخرج العلاقات الدولية في العصور الحديثة والمعاصرة عن الإطار الذى جاءت به تلك الاتفاقيات والمعاهدات التي أُبرمت في العصور القديمة التي ظهر العديد من أنواعها منها معاهدات شارعه وتحتوى على قواعد قانونية عامة مثل اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات ومعاهدات عقدية تبرم من أجل مصالح متبادلة بين أظرافها مثالها معاهدات التجارة

ورسم الحدود ومعاهدات التعاون في المجال الاقتصادي أو الصحي أو الحربي، فللمعاهدات القديمة سواء في الحرب أو السلم تأثير واضح فعلى المعاهدات والاتفاقيات بين الدول الحديثة والمعاصرة فما كان موجود منذ القدم موجود حديثاً وفى الوقت المعاصر، من حيث فرض المنتصر شروطه على المهزوم في حالة الحرب وأما في حالة السلم فقد وجدت معاهدات لترسيم الحدود أو فض نزاع بشأنها ومعاهدات بشأن التعاون التجاري بين أطرافها فمثلاً بعد هزيمة دول المحور أمام دول الحلفاء في الحرب العالمية الثانية فرضت فيها الأخيرة ما راءته يخدم مصالحها عند إنشاء منظمة الأمم المتحدة من حيث أخذ وضع خاص يمنحها العديد من المزايا في هذا التنظيم الدولي وهذا ما يعد امتدادا لما حدث بين روما وقرطاج بعد هزيمة قرطاجة أمام روما[14].

المطلب الثاني : عصبة الأمم المتحدة نشأتها وأسباب انهيارها

حاولت بعض الدول تفادى قيام حروب مستقبلية بعد ما خلفته الحرب العالمية الأولي من خسائر بشرية ومادية هائلة في الفترة من عام 1914 إلى 11 نوفمبر 1918، اجتمعت الدول الكبرى المنتصرة آنذاك في مؤتمر فرساي لبحث المشكلات الدولية الناجمة عن الحرب وليواجهوا مسؤوليات السلام والعمل على تأكيده وتلافي الإخلال به مع بعض الدول الأخرى وتوصلوا إلى تأسيس عصبة الأمم في1919/01/25 على أنها منتظم دولي يعمل على تحقيق هذه الأهداف وتعتبر معاهدة فرساي جزءاً منها التي أنهت الحرب العالمية الأولى ووقع ميثاقها الذي أطلق عليه اسم عهد عصبة الأمم من قبل 44 دولة، ودخلت حيز التنفيذ عندما عقدت اجتماعها الأول في 1920/11/25 لحل النزاعات بالطرق السلمية لتفادي الحروب مرة أخرى ولقد جاء في ديباجة عهد العصبة أن الأطراف السياسية المتعاقدة بقصد تنمية التعاون بين الدول وتحقيق السلام والأمن رأت أن تقبل بعض الالتزامات التي تقضي بعدم الالتجاء إلى الحرب وأن تعمل على إقامة علاقات صريحة بين الدول أساسها العدل والشرف وأن تُنفذ تنفيذاً دقيقاً قواعد القانون الدولي وأن تجعلها القاعدة الحقيقية للصلة بين الحكومات، وأن تحافظ على

العدالة وتحترم بنزاهة كافة الالتزامات المترتبة على المعاهدات في علاقات الشعوب المنظمة ببعضها[15].

لذا يعد نظام عصبة الأمم بمثابة نقطة تحول في مجال حفظ الأمن وحماية السلم في العالم وكانت بمثابة بادرة جديدة في التنظيم الدولي لذلك اعتبرت عصبة الأمم المتحدة منظمة دولية تسهم في تنظيم العلاقات الدولية بين الدول [16] ولم يلبث التنظيم الجديد أن ينال إعجابا هائلًا وانتشر أمان حقيقي بجينيف وكبر وهم الناس أن الحرب قد بعدت عنهم إلى الأبد، غير أن تنظيم رد الفعل الجماعي ضد المعتدي، الذي ورد في عهد عصبة الأمم لم يكن فعّالاً في مسألة تحقيق الأمن الجماعي؛ نظراً لأنه احتفظ لكل دولة عضو في المنظمة بحق حرية تقرير مسألة ما إذا كانت ستعمل وفقاً لتوصية مجلس العصبة بشأن مدى تطبيق الجزاءات من عدمه[17]، إلا أن عصبة الأمم لم تفصل في الواقع إلا في منازعاتٍ ضئيلة الأهمية ولم تكن قادرة على أن تجابه سياسة عدوان الدول القوية أو أن تحول دون وقوع الحرب العالمية الثانية، وكانت عصبة الأمم ترتكز في الواقع على أسس بالغة الخيال، فكان أعضاؤها مثال فرنسا تأمل في عصبة أمم قوية تملك القدرة على مراقبة ألمانيا وتستطيع أن تكفل احترام معاهدات السلام على أن تُزود لتحقيق هذه الأغراض بقوة حربية تكون أداة حقيقية للضمان الجماعي، وقد كان الأنجلوسكسون على النقيض من ذلك أعداء لفكرة " القوة الحربية الدولية" إذ كانوا يرون أن القوة المسلحة تُخفي بين طياتها الحد من سيادة الدول، كما أنهم كانوا بعيدين عما يُمكن أن يُحدثه إخلال ألمانيا بالأمن من آثار، ولم تكن لديهم الرغبة الحقيقية في تأسيس "جمعية تتخذ صفة الإلزام"، بل كانوا يُفضلون جمعية يدخلونها بمحض إرادتهم مع مجرد التعهد بالالتجاء إلى الوساطة الدولية إذا قام نزاع بين الدول، وكانوا يخشون أيضاً أن تمس القوة المخولة لهذه الجمعية حقوق الدول، ولذلك فإنهم كانوا يرون أن عصبة الأمم انعكاس للرأي العام الدولي يجب أن تعمل على ممارسة ضغط أدبى على الدول؛ بقصد المحافظة على السلام.

أولا : نشأة عصبة الأمم:

لعل مؤتمر باريس يُصنف أنه من أهم النتائج في مجال التنظيم الدولي، والذي تمخض عنه اتفاق دولي لإنشاء عُصبة الأمم لتكون الهيئة الدولية الدائمة التي تتولى تحقيق هدف أساسي يهم المجتمع الدولي وهو حفظ السلم والأمن الدوليين، فضلاً عن أهداف المُنظمة الأخرى والتي يأتي على رأسها تحقيق السلم والأمن الدوليين وأيضاً تحقيق التعاون في المجالين الاقتصادي والاجتماعي[18].

أن عصبة الأمم التي دُعي إلى المشاركة فيها جميع الدول، تكونت:

1. من الدول المنتصرة في الحرب العالمية الأولى وهم أعضاء مؤسسون الموقعون على عهد العصبة ووردت أسماؤهم في ملحق العهد وعددهم سبع وثلاثون دولة.
2. أعضاء مدعوون وهي الدول المحايدة في الحرب العالمية الأولى وعددها ثلاث عشرة دولة دُعيت للانضمام إلي عصبة الأمم بعد نفاد معاهدة فرساي.
3. الأعضاء المنظمون وهم الذين يتقدمون بطلب إلى الجمعية العامة للعصبة لقبول عضويتهم وقد أشترط عهد العصبة موافقة ثُلثي أعضاء الجمعية العامة للعصبة حتى يمكن قبول الدولة عضواً بها، ولم تكن ثمة شروط صارمة تحد من قبول أعضاء جدد، ولم تكن بعض الدول لترغب في قبول الأعضاء الذين لا يدينون بالمبادئ الديمقراطية إلا أنه بدا شرطًا واضحًا للمشاركة في منظمة ديمقراطية دولية، ولقد قيل في الواقع اشتراك جميع الدول فيما عدا الدول الصغرى كدويلات "موناكو وليوجتنستين" ومع هذا طُلِبت منها ضمانات معينة فيما يتعلق باحترامها لالتزاماتها الدولية وأن تقبل كل ما تفرضه عليها العصبة من النظم التي قد تقررها بشأن قواتها العسكرية والبرية والبحرية والجوية، ولم يزد عدد الدول الأعضاء حتى سنة 1919م عن 45 دولة، ولم تكن الولايات المتحدة الأمريكية قد انضمت بعد إليها كما ظلت الدول المهزومة في الحرب بمعزل عنها، وعندما قبِلت الدول الصغيرة والمستعمرات التي استعادت حرية التصرف، بلغ الحد الأقصى للدول الأعضاء في هذه المنظمة 60 دولة.

بذلك كانت العضوية في العصبة تتكون من:

وكان إنشاء عصبة الأمم يرتكز على مبدأ المساواة بين الدول، فتمتعت كل دولة من الأعضاء بصوت في الجمعية التي كانت تُعقد مرة سنويًا، وكانت للدول العظمى صفة الدوام في مجلس عصبة الأمم الذي كان يجتمع في أغلب الأحيان، أما بقية الدول الأعضاء فكان لكل منها دوره " في الأصل أربع دول عظمى وخمس دول صغرى"، ومع هذا ظل تأثير الدول العظمى في المنظمة كبيرًا بفضل ما كان يدور في فلكها من مؤيدين، وقَلْما كانت هذه الدول على اتفاق مع عصبة الأمم، ولم تكن بدورها لتستطيع اتخاذ قرار إلا بإجماع الآراء مالم تنص صراحةَ على غير ذلك كالاقتراع على دخول عضو جديد في العصبة أو على انتخاب الأعضاء غير الدائمين في المجلس أو في المسائل الخاصة بالإجراءات، وجلسات الجمعية العامة علنية ولها أن تقرر جعلها سرية إذا دعت الضرورة لذلك، واللغتان اللتان كانتا مستعملتان هما الإنجليزية والفرنسية ولم تكن هذه القرارات مع هذا إلا مجرد توصيات للدول.

ثانيا : أسباب فشل وانهيار عصبة الأمم:

ورغم من تأكيد عصبة الأمم من خلال المعاهدات والمؤتمرات التي عقدت بها على كثير من مبادئ حفظ السلام في العالم، فإن كل ذلك لم ينجح في توطيد السلم ولم تستمر هذه التجربة مدة طويلة، حيث فشلت العصبة في تحقيق أهدافها بنشوب حروب كثيرة في أرجاء مختلفة من العالم، يُعزى كل ذلك إلى العيوب الدستورية في ميثاق العصبة نفسه، وتُعزى عوامل الإخفاق التي أدت إلى انهيار العصبة وفشلها في منع وقوع حرب عالمية جديدة إلى عدة أسباب[19]:

1. احتواء ميثاق العصبة على عيوب كثيرة مما شل حركتها، تجسد أهمها في عدم تحريم الحرب بصورة مطلقة، وعدم إلزامية اللجوء إلى التحكيم والقضاء.

2. اشتراط نظام التصويت بالإجماع لاتخاذ القرارات في المسائل المهمة، وهذا من الصعب تحقيقه.

3. عدم اقتناع الدول الأعضاء بجدوى العصبة وتقاعس كثير منهم عن بذل التضحيات في سبيل تقويتها ورفع شأنها.

4. تردد عصبة الأمم في اتخاذ المواقف الحاسمة إزاء أول اعتداء ارتكبته دولة عضو ضد آخر، السبب الذى جعلها تظهر بمظهر الضعيف منتهكة بذلك نصوص الميثاق ومعرضة السلام الدولي للخطر مثال ذلك اعتداء اليابان على الصين واعتداء إيطاليا على الحبشة عام 1935، أما هتلر فقد قاد ألمانيا في اعتدائها على النمسا مما شجع الدول المعتدية على التمادي في العدوان.

5. عجز عصبة الأمم عن إيجاد قوة دائمة تستخدمها لتنفيذ قراراتها قسراً عند امتناع الدول عن الالتزام بها واستخدامها كذلك لرد العدوان وإرغام المعتدى على احترام ميثاق العصبة، ومراقبة برنامج تحديد التسلح رغم إباحة عهد العصبة بتكوين تلك الأداة الذى أدى إلى اختلال التوازن بين القوى وأعطى الفرصة لبعض الدول في زيادة تسليحها زيادة كبيرة.[20]

6. عدم وجود الرغبة الحقيقية للدول ولاسيما الدول الكبرى في الالتزام بما ورد في عهد العصبة من التزامات في الوقت الذى أُريد فيه للعصبة أن تكون أنه منتظماً عالمياً إلا لم يتحقق لها ذلك من الناحية الواقعية وبدا ذلك واضحاً من خلال عدم انضمام الولايات المتحدة الأمريكية رغم ان الرئيس الأمريكي وودر ويلسون كان احد مؤسيسيها إلا انها لم توقع على الأنضمام للعصبة ويرجع السبب في ذلك رفض الكونغرس الأمريكي الانضمام خوفا من الانخراط في حروب اوروبية مستقبلية الأمر الذي نتج عنه ضعف تأثير العصبة لأن احد اقوى الدول لم تكن عضواً فيه وايضاً تأخر انضمام الأتحاد السوفيتي (سابقاً) لها وكان هذا الأنضمام بعد فترة من العزلة الدولية وطُرد عام 1939م بعد غزو فنلندا كما انسحبت من عضويتها دول أخرى لا تقل أهمية في ذلك الوقت كاليابان وألمانيا وإيطاليا[21].

7. إن عصبة الأمم لم تُعر التنظيمات الإقليمية الاهتمام الكافي ولم ترسِ القواعد المنظمة لعلاقات واضحة ومحددة بينها وبين تلك التنظيمات فكل ما حواّه عهد العصبة متعلقاً بالتنظيمات الإقليمية نص المادة 21 الذى جاء فيه "الاتفاقات الدولية كمعاهدات التحكيم والقواعد الإقليمية كمبدأ مونترو التي يكون الغرض منها المحافظة على السلم لا تعد متنافية مع أي نص من نصوص هذا العهد".

وقد لوحظ على هذا النص أنه مبهم غير واضح المعالم كما أنه لم يشر إلى الخصائص التي ينبغي أن تتوفر في التنظيم الإقليمي على نحوٍ يجعله متسقاً مع أهداف العصبة ومبادئها ولعل ذلك قد سهل أن لم يكن قد شجع على إنشاء العديد من التحالفات العسكرية المتضادة بمقولة أنها من قبيل التنظيمات الإقليمية الأمر الذى مهد الطريق إلى اندلاع الحرب العالمية الثانية[22].

8. إن بعض النظم التي أتت بها العصبة كانت متأثرة برغبة الدول المنتصرة في الحرب العالمية الأولى على إشباع شهوة الانتصار وإرضاء رغبة الانتقام فنسيت في غمرة النصر مبدأ المساواة وراحت تفرض على العالم ما شاء لها جموح النفوذ أن تفرضه ومثال على ذلك التمييز في نطاق حماية الأقليات الذى ينفذ في بعض البلاد دون الأخرى، ومنها سوء تطبيق نظام الانتداب فقد وضع أصلاً لمصلحة الإقليم الخاضعة له ولكن تم تطبيقه لمصلحة الدولة المنتدبة ومنها سوء تطبيق مبدأ تقرير المصير الذى تقرر في مؤتمر فرساي ولم يطبق إلا لمصلحة بعض الدول المنتصرة[23]

وكان اندلاع الحرب العالمية الثانية دليلاً على فشل جميع المحاولات لمنع الحرب باستخدام القوة في العلاقات الدولية، غير أن هذه الحرب وبالرغم من الدمار والقتل الذي جرته على شعوب العالم كانت سبباً في اجتماع الدول من جديد لنبذ اللجوء إلى الحرب أو استخدام القوة وسيلة لفض النزاعات الدولية، وقد استمرت الحرب العالمية الأولى منذ اندلاعها عام 1914 مدة أربع سنوات ألحقت دماراً واسعاً ببنيان القارة الأوروبية والعالم وخسائر بشرية فادحة، وما إن وضعت الحرب أوزارها، حتى اجتمعت الدول المنتصرة فيها في مؤتمر باريس 1919 لمعالجة الآثار السلبية الناجمة عنها وإعادة

ترتيب الأوضاع الدولية في القارة الأوروبية والعلاقات الدولية، وبالفعل تم ذلك من خلال إبرام عديد المعاهدات للصلح سُويت من خلالها بعض الأوضاع في القارة الأوروبية وكذلك توزيع ممتلكات (مستعمرات) ألمانيا والدولة العثمانية على الدول المنتصرة في الحرب عن طريق نظام الانتداب لإدارة هذه المستعمرات.

وقد حدد عهد عصبة الأمم في مواده السته والعشرين مقاصد أو أهداف العصبة .

المطلب الثالث : ظهور منظمة الأمم المتحدة وفروعها

إن العوامل التي أسهمت في عجز عصبة الأمم عن تحقيق أهدافها وإخفاقها تجاه القضايا الدولية أدى إلى اندلاع الحرب العالمية الثانية عام 1939، إذ كانت أفظع من سابقتها الحرب العالمية الأولى من حيث الخسائر البشرية والمادية الكبيرة في صفوف أطراف الحرب دول المحور بقيادة ألمانيا وإيطاليا واليابان ودول الحلفاء وهي الولايات المتحدة وبريطانيا الاتحاد السوفيتي (سابقاً) إلى جانب الخسائر التي لحقت بدول أخرى لم تكن طرفاً بشكل مباشر في الحرب لذا دفع هذا الوضع المأساوي إلى التفكير مجدداً في إنشاء منظمة دولية عالمية تكون قوية تتولى وضع حد للحروب وتحافظ على السلم والأمن الدوليين[24].

أولاً: نشأة منظمة الأمم المتحدة

وما إن لاحت بوادر نصر دول الحلفاء على دول المحور في الحرب العالمية الثانية حتى بدأت في التشاور حول إنشاء منظمة الأمم المتحدة، وانعكست طبيعة منظمة الأمم المتحدة في كونها منظمة دولية العضوية فيها مفتوحة لكل دول العالم، وتسعى لتحقيق أهداف عالمية شاملة في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية.

لذا ظهرت فكرة إنشاء الأمم المتحدة أثناء الحرب العالمية الثانية، في معرض التطلع إلى ضرورة إيجاد منظمة دولية تجنب العالم ويلات الحروب، وتعمل على حل المشكلات والخلافات الدولية بالطرق السلمية، حيث إن الحركة المناهضة للفاشية في كل من الولايات المتحدة وبريطانيا هي التي أجبرت

حكومتيها على التقرب من موقف الاتحاد السوفيتي (سابقاً) الذي كان يدعو إلى تشكيل منظمة دولية فعالة، وعلى ذلك أعلن الرئيس الأمريكي روزفلت عام 1941 عن حاجة العالم إلى إنشاء منظمة دولية جديدة قادرة على منع استخدام القوة في العلاقات الدولية وحل المنازعات الدولية بالطرق السلمية، وقد مرت منظمة الأمم المتحدة بعدة مراحل: الأولى مرحلة الإعداد لتأسيس الأمم المتحدة أو مرحلة التصريحات الدولية، أما المراحل الأخرى فيشار إليها بمرحلة تأسيس الأمم المتحدة وهي ما يطلق عليها المؤتمرات الدولية ويقف البعض الآخر عند جانب من هذه الخطوات دون غيرها [25].

وقد أشار خطاب رئيس الوزراء البريطاني (تشرشل) في1943/03/21 إلى هذه المنظمة وقد ظهرت منظمة الأمم المتحدة إلى الوجود بعد مراحل متعددة من الإعداد والتدبير والتشاور مع العديد من الدول وسعيها للاتفاق على الأسس العامة التي تقوم عليها، والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، وبعد إجراءات طويلة من المداولات والمباحثات حول كيفية عملها ونشاطها[26].

فَمن حيث التكوين فتقوم منظمة الأمم المتحدة على المساواة في السيادة بين كل الدول الأعضاء فيها الذي يعني أن كل الدول متساوية من حيث الحقوق والالتزامات الواردة في الميثاق، وتميزت هذه المنظمة بوجود 6 أجهزة رئيسية فيها هي الجمعية العامة، ومجلس الأمن الدولي، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومجلس الوصاية والأمانة العامة ومحكمة العدل الدولية فضلاً عن العديد من الفروع واللجان والهيئات الثانوية التابعة لهذه الأجهزة الرئيسية، وتعد من أهم أهداف المنظمة الأممية التي أشارت إليها المادة الأولى من الميثاق:

1. حفظ السلم والأمن الدوليين.
2. إنماء العلاقات الودية بين الأمم المتحدة على أساس المساواة في الحقوق وحق تقرير المصير.
3. تحقيق التعاون الدولي لحل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وتعزيز حقوق الإنسان.

4. جعل الأمم المتحدة مرجعاً لتنسيق أعمال الدول[27].

ثانيا : فروع منظمة الأمم المتحدة وهي على النحو التالي:

1- جمعية عامة تتولى النظر في مبادئ حفظ السلم والتعاون الدولي.

2- مجلس أمن يتكون آنذاك من 11 دولة منها الدول الكبرى ذات العضوية الدائمة والباقي منتخبة عضويتها مؤقتة يختص بالنظر في المنازعات التي يهدد استمرارها السلم الدولي، وقد جاء المشروع الأمريكي بأن تتخذ قرارات مجلس الأمن المقترح بأغلبية ثلثي أعضائه على أن تكون من بينها أصوات الدول الأربع العظمى جميعها. أي وجوب إجماع الدول الدائمة العضوية في المجلس، وحجة المقترحات الأمريكية في هذا الأسلوب من التصويت هو لتحقيق أمرين إتاحة الفرصة للدول العظمى للقيام بالأعمال الحربية عند الاقتضاء كونها الدول التي تملك القوة المادية اللازمة للقضاء على العدوان، والأمر الثاني هو إلزام الدول الأربع بالعمل جماعة وتخويل كل منها حق الاعتراض كي تستعمله في الوقت المناسب لمنع صدور قرار لا ترغب فيه.

وبالفعل تم إنشاء منظمة الأمم المتحدة والتي كان الهدف منها حفظ السلم والأمن الدوليين وتحقيقاً لهذه الغاية تتخذ هيئة الأمم المتحدة التدابير المشتركة الفعالة لمنع قيام الأسباب التي تهدد السلم وإزالتها وقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم وتتذرع بالوسائل السلمية وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي لحل النزاعات الدولية وإنهائها.

وكذلك إنهاء النزاعات بين الدول بالطرق الودية على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها حق تقرير مصيرها وتحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الطبيعة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية ما يشكل جزءًا من أهداف منظمة الأمم المتحدة وجعلها مرجعاً لتنسيق أعمال الأمم المتحدة وتوجيهها نحو إدراك هذه التحديات[28].

كما تضمن ميثاق الأمم المتحدة نظاماً للأمن الجماعي أكثر تطوراً وتنظيماً من ذلك المعروف في عهد عصبة الأمم، حيث عرف فكرة العقوبة الدولية بما قرره في الفصل السابع ضد الدولة العضو التي ترتكب أحد الأفعال المعاقب عليها تحت هذا البند، بتوقيع عقوبات عسكرية وغير عسكرية وفق آلية إجرائية، وآلية تنفيذية لتنفيذ قرار صادر باستخدام القوة لحفظ السلم والأمن الدوليين، وحدد الأجهزة الرئيسية المختصة بذلك، واعتبر مجلس الأمن صاحب الاختصاص الأصيل في المحافظة على السلام العالمي وتتدرج سلطاته من استخدام القوة إلى حل المنازعات الدولية بالطرق السلمية وذلك باتخاذ تدابير المنع والقمع، وفي1946/01/10 عقدت الجمعية العامة للأمم المتحدة أول اجتماع لها في لندن حيث تم الاتفاق على أن تكون مدينة نيويورك مقراً دائماً لمنظمة الأمم المتحدة، وبذلك اكتمل تشكيل مجلس الأمن الذي أعطى صلاحيات واسعة للدول الدائمة العضوية حسب المشروع المطروح[29].

الخاتمـــة

وأخيرا اهم النتائج والتوصيات التي توصل اليها الباحث :

أولا : النتائج

1-هناك خلل واضح يظهر في تشكيل مجلس الأمن الدولي، من خلال ما نص عليه ميثاق الأمم المتحدة، بإعطاء عدد من الدول المذكورة بالأمم، صفة العضوية الدائمة في المجلس، دون مراعاة أن الموازين بين القوى غير ثابتة، إضافة إلى أن عدد مقاعد الأعضاء غير الدائمين في مجلس الأمن لم يعد متناسباً وحجم العضوية في الأمم المتحدة، التي وصلت إلى ما بقارب من مائتي عضو.

2- إن نظام التصويت من حيث حق الاعتراض الذى إمتلكته الدول الخمس دائمة العضوية قد مثل إنتهاكاً لمبدأ المساواة الذى نص عليه ميثاق الأمم المتحدة، فضلاً عن ذلك فإنه أحد أهم الأسباب التي أدت إلى فشل نظام الأمن الجماعى وعجز مجلس الأمن عن القيام بمهامه في حفظ السلم والأمن الدوليين.

3- إن التحولات والمتغيرات الراهنة التي شهدها النظام الدولي أحدثت تغيرات كبيرة في مفاهيم الأمن الجماعي وممارساته التي باتت واضحة خلال الممارسة العملية لمجلس الأمن الدولي حيث أوضحت اتساع مفهوم الأمن الجماعي ونطاقه بالشكل الذى يروق للدول الخمس الدائمة العضوية ويخدم مصالحها.

وأن القواعد المتعلقة به والقواعد المتعلقة باختصاص مجلس الأمن باعتباره الجهاز المسؤول عن حفظ السلم والأمن الدوليين والذى أُنيط به في هذا المجال الإشراف على تنفيذ الأمن الجماعي حيث تبين لنا أن كافة هذه الممارسات إتسمت بالسمات الأتية:

أ- خروجها عن أحكام ميثاق الأمم المتحدة.

ب- مخالفتها لبعض القواعد الأمرة في القانون الدولي.

ج- مخالفتها لبعض قواعد القانون الدولي بشأن حق الدفاع الشرعي كما هو الحال في الحرب الإسرائيلية على غزة.

4-أن ما يتمتع به الخمس الكبار "الأعضاء الدائمون" من إمتياز "الفيتو" لم يكن إلا نتيجة للأنتصار في الحرب العالمية الثانية فالأعتبارات التاريخية هي التي جعلت من هذه الدول "دول كبرى" تتمتع بحق النقض بالإضافة إلى الجهود التي بذلتها هذه الدول في إنشاء منظمة الأمم المتحدة.

إن حق القوة الذى أعطى للدول المنتصرة في الحرب العالمية الثانية، حق قيادة العالم والتحكم بباقى دول المجتمع الدولي من خلال التمتع بحق "النقض" لا يصلح أساسا لحفظ السلم والأمن الدوليين وقد بينت التجربة العملية في عالمنا اليوم كيف أن هناك أكثر من خمسة وستون حرباً، وقعت بعد إنشاء هذا المجلس "مجلس الأمن الدولي" وبلغ ضحايا الملايين من البشر وغالباً ما نجد أن أعضاء هذا المجلس أطرافاً في هذه الحروب بصورة مباشرة،

وبالرغم من ما يقوم هؤلاء الأعضاء "الأعضاء الدائمون" من خرق لبنود الأمم المتحدة لا يطبق بشأنهم أي نوع من أنواع العقوبات الدولية فكيف يصح أن تكون دولة ما خصماً وحكماً في آن واحد.

أن تشكيل المجلس على هذا النحو جعل من حفظ السلم والأمن الدوليين تعبيراً فضفاضاً لا يعبر عن طموحات الدول الصغيرة في الوصول إلى هذا الهدف، حيث إن تكييف الفعل كونه يهدد السلم والأمن الدوليين يخضع لرغبات الدول الخمس في مجلس الأمن الدولي، مما يجعل قراراته في هذا المجال تتم بإزدواجية المعايير فإذا وقع فعل يهدد السلم والأمن الدوليين من دولةٍ ما، فإن إحتمال إصدار قرار من مجلس الأمن بمعاقبتها من عدمه يرجع إلى تكييف مجلس الأمن الدولي لهذا الفعل وغالباً ما نجد أن ما يقع من عمل من دولة ما يُعد عدواناً، في حين أن قد يقع نفس الفعل من دولةٍ آخرى ولا يُعدُ عدواناً، وهنا تكمن المعضلة، لقد أصبح مجلس الأمن أداة لتصفية الحسابات ضد الدول الصغيرة التي تعارض سياسات بعض الدول الكبرى في حين أنه قد أصبح مجلساً لحماية بعض الدول من أي عقوبات ليس

لشئ إلا لوجود الحليف الذى يتمتع بحق النقض في مجلس الأمن، إن تصرفات مجلس الأمن جعل من قراراته تتسم بعدم المشروعية وإن كانت قد صدرت عن هذا المجلس باسم الشرعية، الشرعية لا تطبق إلا على دول توصف بأنها تخرق الميثاق ولا تلتزم بمبادئ المنظمة الدولية، والتي من أهمها حفظ السلم والأمن الدوليين، فبإسم الشرعية يُعاقب العراق وليبيا وسوريا والسودان وبإسم الشرعية يُغض الطرف عن إسرائيل وعن أمريكا وعن روسيا وعن بريطانيا فمهما خرقت وداست على الميثاق، فهي في مأمن من أي عقوبات فهل هذه هي الشرعية ؟

5-إن الوصول إلى منظمة دولية قوية لن يتحقق إلا بإصلاح حقيقي لها، هذا الأصلاح يثمتل في رأى بزيادة عدد مقاعد مجلس الأمن، بحيث يكون العضو الجديد في مجلس الأمن ممثلاً لقضاء إقليمي معين يعبر عن مصالح هذا القضاء، وكذلك لابد من قصر مهام مجلس الأمن على تنفيذ قرارات وتوصيات الجمعية العامة للأمم المتحدة وحدها وقصر مهمة التنفيذ على مجلس الأمن دون أي تدخل من قبل هذا المجلس في إختصاصات الجمعية العامة وكذلك لابد من إخضاع المجلس لرقابة السلطة التشريعية وإشرافها حتى يكون قيام هذا المجلس بعمله وفق نصوص الميثاق ومطابقاً لمواده كذلك نرى ضرورة وجود هيئة قضائية دولية تكون بمثابة صمام أمان للمنظمة الدولية.

ثانيا : التوصيات

1- لابد أن تلتزم الدول الدائمة العضوية بمجلس الأمن الدولي بمبادئ وسلوكيات أساسية تضمن حصول كل الدول الضعيفة على الحماية التي يفترضها لها ميثاق الأمم المتحدة وذلك لكي يحظى المجلس بثقة الشعوب ويُصبح أداة سلم وديمقراطية.

وإلتزام الدول الخمس يضمن عدم وقوف المجلس إلى جانب القوى حين يريد فرض إرادته على الضعيف وتأمين كفالة المجلس وإلتزامه بألا تضغى المصالح على أمن وسلامة المجتمع الدولي ومبادئ العدل والقانون وأحكام الميثاق وأنينبذ المجلس نهج الانتقائية والمعايير المزدوجة حيال الأزمات الدولية، وألا يتجاوز نصوص وروح الميثاق

2- ضرورة تعديل ميثاق الأمم المتحدة وبخاصةً الفقرة التي تنص على ضرورة الحصول على موافقة الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن حتى يتسنى الموافقة على هذا التعديل لأنه بوجود هذا القيد لن يتم هذا التعديل أبداً فكيف نطلب مِن مَن عنده إمتيازاً أن يتخلى عنه أو أن يشاركه فيه غيره.

3- للحد من هيمنة الدول الخمس الدائمة العضوية لابد من تقليص سلطات مجلس الأمن الدولي وحصرها في كونه سلطة تنفيذية لقرارات الجمعية العامة وإخضاعه للرقابة السياسية من قبل الجمعية العامة والرقابة القضائية من قبل محكمة العدل الدولية.

4- لضمان عدم قيام الدول الدائمة العضوية للعمل على إصدار القرارات التي تخدم مصالحها ضرورة التحقق من شرعية ومبررات هذه القرارات الصادرة عن مجلس الأمن أي التأكد من وجود إنتهاك واضح للقانون الدولي مع ضرورة تحديد الهدف منها.

5-أعادة تشكيل مجلس الأمن بحيث يصبح يمثل كامل الإرادة الدولية من حيث العضوية الدائمة مع عدم المبالغة في ذلك لأن تشكيله بوصفه الحالي لا يمكن أن يعبر عن إرادة المجتمع الدولي، أو يرسم خريطة عادلة للقوى في العالم خاصةً وأن تطور المجتمع الدولي وتغيير موازين القوى أدى إلى أن تلعب دول أخرى دوراً بارزاً في توجيه السياسة الدولية بما تملكه من إمكانيات سياسية واقتصادية وتقنية. - وضع آلية منضبطة تضمن إخضاع كل الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن الدولي لنظام الفصل السابع، فإن لم يتسن فرض عقوبات عسكرية فلا يوجد ما يمنع من فرض عقوبات أخرى مثل العقوبات المالية. - إيجاد ألية قوية لتقييد حق الفيتو لإنهاء المزاجية والكيل بمكيالين والظلم الصارخ الذى تتسم به قرارات مجلس الأمن بوصفه الحالي.

المراجع:

1. مجدى محمد مفتاح. آلية استخدام القوة من قبل الأمم المتحدة لحفظ السلم والأمن الدوليين، رسالة ماجستير، غير منشورة الأكاديمية الليبية، طرابلس، ليبيا, 2021 م، ص13.
2. أحمد إبراهيم حسن. فسلفة وتاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2003م، ص111.
3. محمد أسد الله صفا. هانيبال، دار النفائس، بيروت، لبنان، 1987م، ص349.
4. نوري محمد معيميد. النظم القانونية والقضائية للحضارات القديمة وانعكاسها على النظم القانونية الحديثة، الشركة العامة للورق والطباعة، طرابلس، ليبيا، 2022م، ص217.
5. نوري محمد معيميد. مرجع سابق، ص217-218.
6. محمد أسد الله صفا. هانيبال، مرجع سابق، ص349.
7. فيصل علي أسعد الجربي. الفينيقيون في ليبيا من 1100ق.م حتى القرن الثاني الميلادي، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا، 1996م، ص135.
8. عادل بسيوني. فلسفة الشرائع القديمة في الوطن العربي، مطبعة الإيمان، القاهرة، مصر، 2002م، ص204.
9. سورة النحل، الآية 91.
10. سورة المائدة، الآية 1.
11. سورة الإسراء، الآية 34.
12. سورة الرعد، الآية 20.

13. رواه أحمد في مسنده (12567) واليزار وأبويعلي.
14. أحمد توفيق المدني. قرطاجنة في أربعة عصور، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986م، ص62.
15. وحيد رأفت. مستقبل الأمم المتحدة، الجلة المصرية للفاتون الدولي، القاهرة، مصر، 1975م، ص 14.
16. خليل اسماعيل الحديثي، الوسيط في التنظيم الدولي، دار الكتب الوطنية، جامعة بغداد، العراق، 1991م، ص104.
17. المرجع نفسه، ص105 .
18. علي محمد شمبس. امتياز في مجلس الأمن، مركز البحوث، جامعة قاريونس، بنغازي، ليبيا، 1983م، ص 46.
19. محمد المجذوب، النظرية العامة للمنظمات العالمية والإقليمية المتخصصة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، 2005، ص 175.
20. سعيد محمد باناجة. الوجيز في المنظمات الدولية والإقليمية، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1985م، ص40.
21. بيير جيريه. المنظمات الدولية، ت محمد أحمد سليمان مؤسسة سجل العرب، القاهرة، مصر، 1974م، ص 48.
22. محمد السعيد الدقاق. الأمم المتحدة والمنتظمات المختصة والإقليمية، ط2، دار المطبوعات الجامعية للطباعة والنشر، الأسكندرية، مصر، 1983م، ص24.
23. بطرس غالي. التنظيم الدولي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، مصر، 1956م، ص85.
24. محمد المجدوب، التنظيم الدولي النظرية والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، مرجع سبق ذكره، ص185.
25. إنيسكلود، النظام الدولي والسلام العالمي، ترجمة عبدالله العريان، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1964.
26. محمد سعيد الدقاق، المنظمات الدولية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية مصر، 1990م، ص150.
27. عبدالله علي عبو. المنظمات الدولية الأحكام العامة وأهم المنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، دار قنديل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص184 .
28. محمد العالم الراجحي. حول نظرية حق الاعتراض بمجلس الأمن الدولي، الدار الجماهرية للنشر والتوزيع والاعلان، طرابلس، ليبيا، 1989م، ص67.
29. عبدالسلام صالح عرفة. المنظمات الدولية والإقليمية، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس، ليبيا، 1993م، ص88.